

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٤٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة كوبرى

الجامعة على النيل بمدينة المنصورة - محافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة :

وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية وزير ووزارته

الصناعة والنقل :

قرد:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بمدينة المنصورة في نطاق محافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢

فى إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية من خلال تنفيذ مشروعات تطوير عدد من الطرق ذات الكثافة المرورية العالية ومن ضمنها مشروع تطوير ورفع كفاءة الطريق الدائري حول مدينة المنصورة بإضافة حارة ثالثة فى المسافة من كوبرى سنبوب حتى كوبرى المنصورة على النيل وتوسيعة كوبرى الجامعة على النيل بإنشاء مطلع ومنزل .

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢ ، صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢

بإضفاء صفة النفع العام على مشروع توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بمدينة المنصورة فى نطاق محافظة الدقهلية ، وتم النشر فى الجريدة الرسمية فى ٢٠٢٢/١/٢٩

أفادت الهيئة المصرية العامة للمساحة بضرورة تجديد القرار المشار إليه بعاليه نظراً لانتهائه بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٨ وذلك لإمكان إنهاء إجراءات المشروع (الحصر والعرض والنشر والتعاقد مع أصحاب الشأن والمراجعة وإيداع النماذج بالشهر العقاري ...) طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته ، وذلك مما يستلزم استصدار قرار منفعة عامة جديد للمناطق التى لم يتم العرض والنشر بها ، حتى يتسعى لمديريات المساحة المختصة استكمال إجراءات نزع الملكية .

تنص المادة رقم ١٢ من القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة على أنه «إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزارى طبقاً للإجراءات المنصوص عليها فى هذا القانون خلال ثلاثة سنوات من تاريخ نشر قرار المنفعة العامة فى الجريدة الرسمية ، عُد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التى لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها» .

تم تحديد القيمة المبدئية لتعويضات نزع الملكية للأراضي الازمة لتنفيذ المشروع بنحو ٣٢٨ .٢ مليون جنيه طبقاً لتقرير استشاري الهيئة المصرية العامة للمساحة .

مرفق طيه ما يلى :

- ١ - كشف معتمد من مديرية المساحة بالدقهلية بأسماء المالك الظاهرين للأراضي المطلوب نزع ملكيتها لصالح المشروع وممهورين بخاتم شعار الجمهورية - (مرفق رقم ١) .
- ٢ - خريطة مساحية بالخطيط الإجمالي للمشروع - (مرفق رقم ٢) وفي ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق مشروع قرار لتجديده قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢ لإضفاء صفة النفع العام على مشروع توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بمدينة المنصورة فى نطاق محافظة الدقهلية والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع وذلك على النحو الموضح بعالية .

تحريراً في ١٥/١٢/٢٠٢٤

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

وزير الصناعة والنقل

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

فريق / كامل عبد الهادى الوزير

مركز: المنصورة

١٠
٥٣

محافظة: الدقهلية

٦٤٤٥

بيان رقم: ٩٣٧٧٢٣٧٧٢

وزارة الموارد المائية والرى
الم الهيئة المصرية العامة للمساحة




EGYPTIAN SURVEY AUTHORITY

خريطة رقم:

٦٤٨ / ٦٣٥

تاريخ الطبع: ٢٠٢٤/١١/٢٦

دليل المرجع	
الصفحة	الصفحة
٤٣٣	٤٣٣
٤٣٣	٤٣٣



الخطير على مصالحهم في مطلع تموز/يوليو (الى ان) انهم لا يزالون يصرخون في المطالبة بمحاسبة المسؤولين عن انتهاك حقوق انسان في سوريا (جعفر العظوي، مطربيه للنحوية الفقهية للمسلمين) وحيث ان المطالبة بمحاسبة المسؤولين عن انتهاك حقوق انسان في سوريا هي مطلب شعوبية عالمية فلابد من اعتماد اجراءات قانونية لمحاسبة المسؤولين عن انتهاك حقوق انسان في سوريا (الى ان) انهم لا يزالون يصرخون في المطالبة بمحاسبة المسؤولين عن انتهاك حقوق انسان في سوريا (جعفر العظوي، مطربيه للنحوية الفقهية للمسلمين)




$\frac{e^{i\pi/3}}{1+i\sqrt{3}}$	$\frac{\sqrt{3}i}{1+i\sqrt{3}}$	$\frac{e^{i\pi/3}\sqrt{3}i}{1+i\sqrt{3}}$
$\frac{e^{i\pi/3}}{1-i\sqrt{3}}$	$\frac{\sqrt{3}i}{1-i\sqrt{3}}$	$\frac{e^{i\pi/3}\sqrt{3}i}{1-i\sqrt{3}}$

V3L / 046

4

جہیں





رقم ٦٩

كشف حصر أسماء الملك الظاهرين

اسم المشروع / ٦٨ طرق توسيع كوبري الجامعه

الدقهلية / مركز / المنصورة / القرية / بيت خميس

الملحوظات	اسم المالك	رقم القطعة رمزية	اسم الحوض ورقمها
	محفوظه احمد الزقرد	١	حوض الساحل القبلي ٢
	حسن عبد السلام السيد	٢	
	رشدي عبد الهادي السيد	٣	
	السيد عبد الهادي السيد	٤	
	السيد عبد العزيز خليل	٥	
	علي عبد العزيز خليل	٦	
حوض العدة ٤			
	محمد مصطفى موسى	١	
	المتولى محمد المتولى	٢	
	ابراهيم احمد حسن	٣	
	محمد المرسي سلام	٤	
	محمود محمد الهلاли	٥	
	رزق السيد ابو شوشة	٦	
	البادي السيد احمد	٧	
	السعید ابراهیم السعید الشاعر	٨	
	ورثة السيد احمد سعد سيد احمد	٩	
	جيئان السيد عبد المطلب	١٠	
	حمزه محمد صلاح محمد	١١	
	ياسر عبدالله عبد المطلب	١٢	
	هاني عبدالله عبد المطلب	١٣	
	السيد اسماعيل سالم	١٤	
	بشيره عبد العليم الحسائين		
	رمضان محمد السيد		
	عبد البصیر الحسائين الشاعر		
	السيد محمد محمد ابو شوشة		
	نقیسه المرسي الزقرد		
	السيد اسماعيل سالم		
حوض الساحل الشرقي ١			
	محمود محمد امام	١	
	محمد مختار امام	٢	
جزاير فصل ثان			

مسؤول الحصر

رئيس القسم



مدير عام المكتب

٢٠٢٥

المركزية
سامي صالح

٢٠٢٥ - رئيس